Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

وإلى جانب العقيدة يعطيه كذلك تشريعات الزواج والطلاق ، والحدود . وتشريعات مدنية مختلفة .

الزواج والطلاق ـ أو العلاقة بين الرجل والمرأة عامة ـ عنصر ثابت له تشريع ثابت ، لأنه يرتكز على أسس لا تتغير . هى الرجل من جهة والمرأة من جهة ، والعلاقة الشديدة التى تجذب كلاً منهما للآخر وتشده إليه .

والحياة تتغير ظروفها : المجتمع يتغير . والاقتصاد يتغير . ونظم التعليم تتغير . والسياسة تتغير . ولكن ذلك لا يغير شيئاً من الحقيقة التى تحكمها الفطرة بوظائفها وعملياتها الحيوية ، وغددها وكيماوياتها ، وهى أن الرجل رجل والمرأة إمـرأة ، ولا غنى لأحدهما عن الآخر ، ولا انفصال ولا استقلال![1].

والحدود ـ أى العقوبات المفروضة على الجرائم ـ عنصر ثابت كذلك ، لأنه يرتكز على شىء ثابت : هو علاقة الإنسان بأخيه الإنسان ـ أو علاقة الفرد بالمجتمع ـ وحرمة كل إنسان التى لا يجوز أن يعتدى عليها الآخرون .

والحياة تتغير ظروفها : ارتباطات العمل تتغير . وعلاقات الإنتاج تتغير . وعلاقات الإنسان « بالآلة » تتغير . والنظم السياسية تتغير . ولكن ذلك لا يغير شيئاً من الحقيقة الثابتة التى تحكمها وقائع التاريخ البشرى . وهى أن

---

(١) فى كتاب « شبهات حول الإسلام » فى فصل : الإسلام والمرأة ، بحث تفصيلى لعلاقة الرجل والمرأة وطبيعتها فى الإسلام ، وقد بينت هناك كيف عالج الإسلام الأمر فى عدالة كاملة ، وكيف أن « التطور » المزعوم لا يضيف شيئاً لهذه العدالة أما التطور بمعنى الفساد الخلقى أو بمعنى المساواة الآلية بين المرأة والرجل ، فقد كانت له ظروف محلية فى أوربا ـ شرحتها هناك ـ وليس «قيمة» حقيقية من القيم الإنسانية .